رابط المادة على منصة باحث

نصائح وتوجيهات الشيخ سليمان العلوان

التفصيل الكامل الشامل في مسأله الحكم بغير ما انزل الله الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

ومن هذا القبيل الحكم بغير ما انزل الله اذا اعرض عن شرع الله وحكم بالقوانين الوضعية وشرع للناس دون الله والله جاي على حكما للزاني وهو جعل حكما اخر. الله جعل حكما للسارق وجعل حكما اخر - 00:00:00

الله جل على حكمه للمعاملات وقد جعل حكما اخر. الله جل وعلا قد جعل حكما للقصاص وقد جعل حكما اخر هذا قد بدل الدين وحين يطالع بتحكيم شرع الله يبكث بمن - 00:00:27

يطلب منه ذلك. هذا قد جامع عدة مناطات الكفر. المناط الاول ترك حكم الله وقد قال الله جل وعلا ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون. مناطق الكتب في الاية هو الترك - 00:00:39

الامر الثاني انه بدل حكم الله وهذا كفر بالاجماع. التبديل كفر بالاجماع يقول شيخ الاسلام رحمه الله تعالى في المجلد الثالث من الفتاوى ومتى حلل الرجل الحرام المجمع عليه او احل - 00:00:52

الحرام المجمع عليه ومتى حرم الحلال مجمع عليه او احل الحرام المجمع عليه او بدل الشرع المجمع عليه فانه كافر باتفاق الفقهاء وحتى الاجماع على ذلك ابن كثير رحمه الله تعالى في البداية النهاية في المجلد الثالث عشر في ترجمة جنكيز خاء. في الكفر - 00:01:14

الحكم بالشرع المبدل. النط الاول الترك. النط الثاني التبديل. النمط الثالث الحكم بالشرع المبدل. مناط رابع الاعراض عن شرع الله قال الله جل وعلا والذين كفروا عما النفاق المحض. الم ترى الذين يزعمون انهم امنوا بما انزل اليكم انزلوا من قبلك. يريدوا ان يتحاكموا الطاغوت - 00:01:38

امروا ان يكفروا به. وما جعل ابن عباس في تفسير قوله جل وعلا ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون قال كفر دون كفر فهو ليس مما نحن فيه - 00:01:58

مسألة التبجيل وليس هو في تقنين الانظمة وليس في ابطال شرع الله وليس في الاعراض عن شرع الله. زيتا على هذا ان هذا الاثر ضعيف تامرية هشام ابن حجر عن طاووس علي ابن عباس وهشام ضعيف في الحديث وقد خولف ايضا خالفه عبد الله المطوسة واوثق من هشام فالاوثق من الف من امثال - 00:02:08

طاووس عن ابي عباس قال هي ذي كفر وفي رواية هي كفر ولا فرق بين اللفظين. وهذا الاثر عن ابن عباس رآه عبد الرزاق في تفسيره واسناده صحيح وما جاء عن ابن عباس ليس كما يكفر بالله وملائكته كتبه فهذا مراده ان التائب كفر مراتب متفاوتة - 00:02:28

فليس من انكر وجود الله كمن قال ان محمدا لم يبعث. هذا هو الاعظم كفر من الثاني هذا اكثر من هذا لا يعلم ان هذا ليس بكافر. زيتا على هذا انه خالفه جماعة من الصحابة - 00:02:49

فحين سئل يا ابن مسعود والاثر عند ابي يعلى باسناد صحيح وعند المروزي ايضا سئل ابو يعلى اه سئل ابن مسعود عفوا سئل ابن مسعود عن السحف اقوى من الكبائر. قيل في الحكم؟ قال ذاك مسؤول عن الرشوة. قال ما السحت؟ قيل في الحكم؟ قال ذاك الكفر - 00:03:09

الكفر. صحيح هذه القضية يطول ذكره. فمن آآ حكم بغير ما انزل الله وشرع للناس دون الله وفرض هذه الانظمة على الناس فهذا قد جمع عدة مناطق في الكفر. وقد تقدم الحديث ان اهل السنة حين يقولون هذا العمل كفر - 00:03:29

وهذا القول كفر وهذا الفعل كفر. انهم يقصدون الحكم على الناوى او على العين. الحكم نعم يا اخ. نعم. النوع دون العين حيث يقال ان هذا القول وهذا الفعل كفر لكن لا يحكم على العين حتى تقام عليه الحجة وتنتفي عنه - 00:03:55

الشبهة فمن كانت عليه الحجة فهو كافر. ويكفر بعينه. ان شاء الله ان تنتفع عنه موانع التكبير. ما هي موانع التكفير؟ التأويل. التأويل؟ التأويل الصحيح ليس كل تأويل معتبرة. التأويل؟ الجهل. الجهل. الاكراه. الاكراه. ان لم يكره وقلبه مطمئن بالايمان. لكن في بعض الصور - 00:04:15

قد لا يتصور فيها الجاهل اصلا كشخص مثلا سب الرسول صلى الله عليه وسلم سبا صريحا. هل تصور فيها الجهل؟ ما يمكن تتصور الجهل في ذلك حينئذ يحكم بكفره. لانه لو تصور الجاهل في ذلك. لان الانسان قد لا يجرؤ ان يسب حاكما ولا اميرا - 00:04:37

ولا غير ذلك لانه يعلم ان هذا هذا مخالف للشرع مخالف للانظمة او مخالف للعرف فيعلن هذا مجرد يعتبر سبا فكيف يتجرأ على ان يسب الرسول قد سب صريحة لكن لو وجد وتصور فله حكم اخر. وبعض اهل العلم يرى ان تكفير - 00:04:57

العين مربوط له قدرة على تنفيذ الاحكام. اذا ترتب على تكفير العين ايجاد الحكم او اقامة الحد من مد ايدينا فاقتلوه حديث صحيح وضعيف هلا فاقتلوه ماذا درجته؟ هلا صحيح من رواه؟ رواه مسلم. والله انا يبدو - 00:05:17

او انه غرطا الا انا كدا رواه مسلم الاخ دون مسلم يعني اذا قراءة وسع يعني لم يروه البخاري ترى. واذا قيل رواه البخاري يعني لم يروه مسلم. رواه البخاري وفي مسلم انه صحيح - 00:05:37

متفق عليه. الرواوى يا اخوان الاخ نعم؟ طيب التخريج نعم صحيح رواه البخاري دون مسلم ولكن رواية عكرمة عن ابن عباس من بدل دينه فاقتلوه اذا هذا الحديث الصحيح ولكن ليس لاحد الناس ان يقيم الحدود بين السلطان انه يسبب فوضى في المجتمع يسبب فسادا في الارض. حدود - 00:05:57

قام للصداع ولكن لا مانع اذا اجتهد العالم او المفتي وحكم على العين اذا ظهر له بالادلة ان هذا كفر او ناصح او قمع اذ يقال هذا كافر فلو ان المرء دعا غير الله ونصحناه وبين له بالحجة واقمنا على الحجة وليس لديه شبهة يعارض بها الحجة فحين نقول بان هذا الرجل - 00:06:25

كافر - 00:06:45